

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٠٦٥ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٩/٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات :

١ - محكمة جنح مركز بنها المختصة بنظر القضاة رقمي ٢٠٨٣١ ، ٢٠٨٧١ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز بنها .

٢ - محكمة جنح شبين القناطر المختصة بنظر القضاة رقمي ٢٠٠٧٤ ، ٢٠٠٧٥ لسنة ٢٠١٥ جنح شبين القناطر .

٣ - محكمة جنح طوخ المختصة بنظر القضاة رقمي ٢١٠٤٧ ، ٢١٨٩٦ لسنة ٢٠١٥ جنح طوخ .

والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٩/١٩ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٩/١٩

صدر في ٢٠١٥/٩/٧

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند